

مادة ٢ : تضاف هذه الوظائف الى الملحق رقم (١٥) من اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية والخاص بالزبي الذي يمنح لشاغلي بعض الوظائف .

مادة ٣ : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

حمد بن حمود  
رئيس مجلس الخدمة المدنية

صدر في : ١٩٨٥/٥/٢٠ م .

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٣١٣) .  
الصادرة في ١٩٨٥/٦/١ م .

قرار  
رقم ٨٥/١٠

رئيس مجلس الخدمة المدنية

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٨٠/٨ باصدار قانون الخدمة المدنية وتعديلاته .  
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٤/٥٢ باصدار اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية  
وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية بجلسته رقم (٣١) المنعقدة بتاريخ ١٩٨٥/٦/٨ .

قرار

مادة ١ : يمنح شاغلوا الوظائف المبينة بالجدول التالي ، العاملون بوزارة الكهرباء والمياه بدل طبيعية عمل بواقع ٢٠٪ من الراتب الأساسي شهريا لشاغلي وظائف المجموعة (أ) ، ١٥٪ لشاغلي وظائف المجموعة (ب) وذلك اعتبارا من ١٩٨٥/٧/١ .

مسمى الوظيفة	مسلسل
<b>وظائف المجموعة (أ) :</b>	
مساعد مهندس صيانة كهرباء	١
مساعد لحام كوابل	٢
لحام كوابل	٣
رئيس منسابة	٤
رئيس صيانة ميكانيكية	٥
<b>وظائف المجموعة (ب) :</b>	
مساعد مهندس تشييد	١
مساعد مهندس تخطيط	٢

مسمى الوظيفة	مسلسل
مساعد مهندس توزيع	٣
مساعد مهندس عمليات	٤
مساعد مهندس صيانة ميكانيكية	٥
رئيس حفارين	٦
خراط	٧
مراقب صيانة خطوط	٨
ممدد خطوط	٩
كهربائي	١٠
مساعد ممدد خطوط	١١
مساعد كهربائي	١٢
عامل فني	١٣
مساعد مراقب طبولون	١٤
مشغل ماكينة	١٥
مشحوم	١٦
مسؤول تمديدات	١٧
م / ميكانيكي ديزل	١٨
مراقب طبولون	١٩

**مادة ٢ :** يوقف صرف هذا البديل في الحالات التالية :

- (أ) عند النقل الى وظيفة أخرى .  
(ب) عن أيام الغياب بدون راتب .  
(ج) عن أيام الأجازات أيا كان نوعها باستثناء الأجازة الطارئة والأجازة المرضية التي لا تزيد مدتها على سبعة أيام .

**مادة ٣ :** يضاف هذا القرار الى الملحق رقم (١٦) من اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية تحت رقم (عشرون) بديل طبيعية عمل لشاغلي الوظائف الهندسية المساعدة والوظائف الفنية المرتبطة بها بوزارة الكهرباء والمياه .

**مادة ٤ :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

حمد بن حمود  
رئيس مجلس الخدمة المدنية

صدر في : ١٤٠٥/١٠/٢٨ هـ  
الموافق : ١٩٨٥/ ٧/١٦ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٣١٧) .  
الصادرة في ١٩٨٥/٨/١ م .